

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٣ لسنة ١٩٥٩

بتخصيص مبلغ من الأرصدة الاسترلينية لمواجهة الاحتياجات
الضرورية للصانع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلى القرار رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٥٩ بشأن أرصدة مصر الامتريانية ؛

قرر :

مادة ١ - يخصص مبلغ ٥ مليون جنيه (خمسة ملايين من الجنيهات)
من الأرصدة الاسترلينية لمواجهة الاحتياجات الضرورية للصانع منه
مبلغ ٢,٥٢٩,٠٠٠ ج لقطع الغيار والتأمينات و ٢,٤٧١,٠٠٠ ج للآلات
والمعدات اللازمة لعمليات التوسع ويوضع المبلغ المذكور تحت تصرف
وزير الصناعة المركزي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به الجمهورية في ١٦ من القعدة سنة ١٣٧٨ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٩).

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٢١ لسنة ١٩٥٩

بشأن احداث بند في ميزانية وزارة الداخلية لعام
١٩٥٨-١٩٥٩ في الإقليم السوري ويخصص اعتماد له بمبلغ
٧٠,٠٠٠ ليرة سورية إعانة لمكوي الفيضان في قرية طفس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

بناء على أحكام القرار رقم ٩٢٦ لسنة ١٩٥٨ تاريخ ١١/٨/١٩٥٨
المتضمن تحديد الميزانية العامة في الإقليم السوري للنصف الأول من عام
١٩٥٨ للسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - احداث بند في الباب الثالث (التفتت الخاصة للإدارة)
من القسم الثامن - الفرع الأول (وزارة الداخلية) من ميزانية السنة
المالية ١٩٥٨-١٩٥٩ برقم ٧ وعنوان (إعانات لمكوي الفيضان في قرية
طفس - محافظة حوران) ويخصص له اعتماد قدره ٧٠,٠٠٠ ليرة
سورية .

مادة ٢ - يسدد الإعياد المخصص للبند المحدث بموجب المادة
الأولى من هذا القرار بزيادة مبلغ معادل الى تقديرات الباب السادس
(إيرادات مختلفة وإيرادات المصالح العامة) البند ٥٢ (إيرادات البديل التقدي)
من جدول تقديرات بيان الإيرادات للميزانية العامة للنصف الأول من
عام ١٩٥٨ والسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ
صدوره ما

صدرت به الجمهورية في ٢ من القعدة سنة ١٣٧٨ (١١ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر